

نحن الحسين بن عبدالله الثاني نائب جلالة الملك المعظم
بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/١١/١٦
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٨٧) لسنة ٢٠٢٥

نظام تشكيلات الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية للسنة المالية ٢٠٢٥
صادر بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور

المادة ١- يسمى هذا النظام (نظام تشكيلات الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية
للسنة المالية ٢٠٢٥) ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٥/١/١.

المادة ٢- تحدد تشكيلات الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية ومجموعة
الوظائف وعددها وفئاتها ومسمياتها ودرجاتها وتصنيفاتها
ورواتب الوظائف بعقود المرصودة مخصصاتها على المواد
(١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣ و ١٢٠ و ١٢١) من قانون الموازنة العامة وفقاً
لما هو مبين في الجداول الملحقه بهذا النظام والتي تعتبر جزءاً منه .

المادة ٣- أ- لا يجوز التعيين على مخصصات مواد النفقات الجارية في قانون
الموازنة العامة باستثناء المجموعة (٢١١١) - الرواتب
والأجور والعلاوات).

ب- يتم تعيين الموظفين بعقود سنوية على الوظائف الشاغرة والمحدثة
وفقاً لأحكام قانون الموازنة العامة ووفقاً لأحكام نظام إدارة الموارد
البشرية في القطاع العام والتعليمات الصادرة بمقتضاه أو التشريعات
الخاصة ببعض الدوائر أو الوحدات المشمولة بأحكام هذا النظام.

المادة ٤ - أ- لا يجوز التعيين أو الاستخدام على مخصصات النفقات الرأسمالية في قانون الموازنة العامة باستثناء المجموعة (٢١١١- الرواتب والأجور والعلاوات) المادتين (٥٠١- رواتب) و(٥٠٢- أجور) ووفقاً لأحكام نظام إدارة الموارد البشرية في القطاع العام والتعليمات الصادرة بمقتضاه .

ب- تعتبر أعمال الموظفين والمستخدمين الذين يعملون على حساب مخصصات المشاريع الرأسمالية منتهية حكماً بانتهاء تلك المشاريع أو نفاذ تلك المخصصات أيهما أسبق .

المادة ٥ - أ- لا يجوز إشغال الوظائف المحدثة لغير الغايات التي أحدثت من أجلها ويجب التقيد بالوظائف المدرجة لغايات التعيين والترقية والترفيه وتوفير الأوضاع.

ب- يجب التقيد بمسميات الوظائف المحدثة عند التعيين كما وردت في هذا النظام، باستثناء حالات إعادة الهيكلة لأي من الوزارات أو الدوائر أو الوحدات الحكومية أو تغيير في مهام أي منها أو استحداث وحدات تنظيمية جديدة فيها أو دمجها في غيرها وبالتنسيق مع هيئة الخدمة والإدارة العامة ودائرة الموازنة العامة.

المادة ٦- لا يجوز التعيين على أي وظيفة شغرت من وظائف (مجموعة الأعمال المتنوعة) الواردة في وصف وتصنيف وظائف الفئة الثالثة.

المادة ٧- لا يجوز التعيين على الوظائف التي تشغر نتيجة الانفكاك الدائم خلال سريان أحكام هذا النظام إلا بموافقة الوزير المختص ووزير المالية المسبقة وبعد إجراء دراسة عبء العمل وتحديد مدى الحاجة الفعلية للوظيفة وفقاً لما يلي:-

أ- إذا كانت من الوظائف المرصودة مخصصاتها على المواد (١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١٢٠) من قانون الموازنة العامة يتم التعيين عليها ضمن المستويين (ج) و (د) من الوظائف التخصصية والوظائف المهنية والإدارية المساندة من تعليمات التقييم والتحليل الكمي والموضوعي للوظائف في القطاع العام.

ب-إذا كانت من وظائف الإدارة الوسطى المرصودة مخصصاتها على المادة (١٢١) من قانون الموازنة العامة يتم التعامل معها وفقا لأحكام نظام إدارة الموارد البشرية في القطاع العام.

ج-إذا كانت من وظائف العقود السنوية المرصودة مخصصاتها على المادة (١٢١) من قانون الموازنة العامة يتم التعيين عليها بنفس التصنيف والمستوى أو أقل.

المادة ٨- للمرجع المختص صلاحية نقل الموظف من وظيفة إلى وظيفة أخرى وفقا لأحكام نظام إدارة الموارد البشرية في القطاع العام والتعليمات الصادرة بمقتضاه.

المادة ٩- على الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية التقيد التام بأحكام نظام إدارة الموارد البشرية في القطاع العام والتعليمات الصادرة بمقتضاه فيما يتعلق بقرارات إلحاق الموظفين فيما بينها وإعادة توزيع الموظفين بين الدوائر بناء على دراسات الفائض والنقص وفقا للاحتياجات الفعلية وحسب الأصول.

المادة ١٠- تعتبر إحداثات الوظائف لعامي (٢٠٢٦) و(٢٠٢٧) الواردة في هذا النظام إحداثات تأشيرية وقابلة للتعديل والتحديث في ضوء المستجدات المستقبلية عند إعداد نظام تشكيلات الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية للسنة القادمة.

المادة ١١ - تسري أحكام هذا النظام على جميع الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية المشمولة بأحكامه وفقاً لما هو مبين في الجداول الملحقة به.

٢٠٢٥/١١/١٦

الحسين بن عبد الله الثاني

رئيس الوزراء وزير الدفاع الدكتور جعفر عبد الفتاح حسان	وزير المياه والري المهندس رائد مظفر رفعت أبو السعود	وزير الإدارة المحلية المهندس وليد محي الدين سليمان المصري
وزير الأشغال العامة والإسكان المهندس أحمد ماهر حمدي توفيق أبو السمن	وزير النقل الدكتور نضال مرضي عبد الله	وزير الصناعة والتجارة والتموين يحيى فلاح مفلح القضاة
وزير الاتصال الحكومي الدكتور محمد حسين سعد المومني	وزير العدل الدكتور سام سمير شحادة التلهوني	وزير التربية والتعليم وزير التعليم العالي والبحث العلمي الدكتور عزمي محمود مفلح معاينة
وزير البيئة والثروة المعدنية الدكتور صالح علي حامد الغرابشة	وزير دولة للشؤون الاقتصادية مهند شحادة خليل خليل	وزير التممية الاجتماعية ولاء سعيد يعقوب بني مصطفى
وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية الدكتور محمد أحمد مسلم الغلايلة	وزير الداخلية مازن عبد الله هلال الفرايت	وزير الشؤون السياسية والبرلمانية عبد المنعم صالح شحادة المودات
وزير دولة للشؤون الخارجية ووزير الخارجية وشؤون المقاترين بالوكالات الدكتور فائس أحمد إبراهيم نمروقة	وزير التخطيط والتعاون الدولي زينب زيد رشاد طوقان	وزير المالية ووزير الاستثمار والوكالات الدكتور عبد الحكيم موسى عبد القادر الشبلي
وزير دولة للشؤون القانونية الدكتور فاضل ماضي عقيل القضاة	وزير المعمل خالد محمود محمد البكار	وزير دولة لتطوير القطاع العام المهندس سجاد ريتا المعاز عبد الكريم البليسي
وزير الثقافة مصطفى نصر مصطفى الرواشدة	وزير الاقتصاد الرقمي والريادة المهندس سامي عيسى عيد سميرات	وزير الصحة الدكتور إبراهيم محفوظ عماد الله البدور
وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء عبد اللطيف أحمد سليمان النجد اوي	وزير الشباب الدكتور رائد سامي عفاش العدوان	وزير البيئة الدكتور ايمن عبد الله أحمد سليمان
وزير الزراعة الدكتور صالح عبد الله عبد الحليم مفلح الغريسات	وزير السياحة والآثار الدكتور عماد نعيم سليم العجا زين	